

**رسالة: (بغية الأجلة بتحرير مسألة رؤية الأهلة)
للشيخ العلامة أحمد بن محمد شهاب الدين الفقيه الحنفي الحموي الحلبي
المصري المكي العثماني الحسيني المدرس المعروف بالحموي
المتوفى سنة (1098هـ)**

أ.م.د. محمد كاظم جاسم
الجامعة العراقية / كلية التربية - قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

مستخلص:

البحث يشمل على تحقيق مخطوط مندثر منذ زمن وهو بعنوان (رسالة بغية الأجلة بتحرير مسألة رؤية الأهلة) للشيخ العلامة أحمد بن محمد شهاب الدين الفقيه الحنفي الحموي الحلبي المصري المكي العثماني الحسيني المدرس المعروف بالحموي المتوفى سنة (1098هـ). ان بيان اهمية التحقيق للمخطوطات واعطاء له جهد والاسهام في التشجيع عليه، هو احياء للتراث العلمي العظيم والحضاري الذي تشرفت به الامة الاسلامية منذ ان ظهر علماءها والى الان لكي لا تندثر هذه الجهود العلمية العظيمة التي قام بها علماءنا السابقون في المجالات العلمية والبحثية على شتى انواعها. والمنهج المتبع في التحقيق هو اتخاذ احدي النسخ اصلا، ثم المقابلة مع النسخة الثانية وحسب ما اطلق عليها من تسمية.
الكلمات المفتاحية: الأهلة، الحموي، القرن الحادي عشر .

Abstract:

The research includes the investigation of a long-disappeared manuscript entitled (A Message with the Purpose of Longevity Editing the Issue of Crescent Sighting) by Sheikh Al-Allamah Ahmad bin Muhammad Shihab Al-Din, the Hanafi jurist, Al-Hamawi, Aleppo, Egyptian, Meccan, Ottoman, Al-Hasani, Al-Husseini, the teacher known as Al-Hamawi, who died in the year (1098 AH). Explaining the importance of examining manuscripts, giving it effort, and contributing to encouraging it is a revival of the great scientific and cultural heritage that the Islamic nation has been honored with since the emergence of its scholars until now, so that these great scientific efforts carried out by our previous scholars in the scientific and research fields of all kinds do not disappear. The method used in the investigation is to take one of the copies in the first place, and then interview the second copy according to the name given to it.

Keywords: crescent moons, al-Hamawi, eleventh century .

المقدمة

واختلف مَنْ ترجم في أن اسم أبيه هل هو مفرد أو مركب، فذكر مفرداً باسم: محمد⁽²⁾، وذكر مركباً باسم: محمد مكي⁽³⁾.

نسبه: نُسب إلى الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، فقالا: الحسيني⁽⁴⁾، ونُسب إلى الحسن بن علي رضي الله عنهما، فقال: الحسيني⁽⁵⁾.
نسبته: ذكر نسبه: بالحموي⁽⁶⁾، وبعضهم أضاف إليها: المصري⁽⁷⁾.

محمد بن فرامرزين علي (ت: 885هـ)، دار إحياء الكتب العربية، ب. ط. (، ب. ت): 4 / 698؛ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين الحموي (ت: 1111هـ)، دار صادر، ب. ط. (بيروت، ب. ت): 1 / 343؛ رد المختار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي (ت: 1252هـ)، دار الفكر، ط 2، (بيروت، 1412هـ / 1992م): 6 / 739؛ والعقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية، دار المعرفة، ب. ط. (، ب. ت): 2 / 264؛ هدية العارفين أساء المؤلفين وأثار المصنفين، البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني (ت: 1399هـ)، وكالة المعارف الجليلية، ب. ط. (استانبول، 1370هـ / 1951م): 1 / 164؛ معجم المؤلفين، كحالة، عمر بن رضا بن محمد راغب (ت: 1408هـ)، مكتبة المشى، ب. ط. (بيروت، ب. ت): 1 / 259.

(2) يُنظر: خلاصة الأثر، المحبي: 1 / 343؛ طرب الأمثال بتراجم الأفاضل، اللكنوي، محمد عبد الحي الهندي (1304هـ)، اعتنى به: أحمد الزعبي، دار الأرقم، ط 1، (بيروت، 1418هـ / 1998م)، ص 430؛ معجم المؤلفين، كحالة: 1 / 259.

(3) يُنظر: هدية العارفين، البغدادي: 1 / 164.

(4) يُنظر: هدية العارفين، البغدادي: 1 / 164.

(5) يُنظر: معجم المؤلفين، كحالة: 1 / 259.

(6) يُنظر: خلاصة الأثر، المحبي: 1 / 343، هدية العارفين، البغدادي: 1 / 164، معجم المؤلفين، كحالة: 1 / 259.

(7) يُنظر: هدية العارفين، البغدادي: 1 / 164، خلاصة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين، اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا، إنك أنت العليم الحكيم، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا وزدنا علماً.
أما بعد:

اهتم الباحثون بالتحقيق واصبح همهم هو إحياء التراث القديم الذي تركه اسلافنا في جميع العلوم وعلى رأسها العلوم الشرعية وفي هذا المجال رغبت في تحقيق مخطوط في الفقه الاسلامي بعنوان (رسالة: بغية الأجلة بتحرير مسألة رؤية الأهلة) للشيخ العلامة أحمد بن محمد شهاب الدين الفقيه الحنفي الحموي الحلبي المصري المكي العثماني الحسيني الحسيني المدرس المعروف بالحموي المتوفى سنة (1098هـ). وقد حصلت على نسختين خطية لهذه الرسالة وتبرز اهمية المخطوط كونه يتكلم عن مواقيت تخص في وقت رمضان. حيث البحث على قسمين:

القسم الأول: التعريف بالمؤلف ورسالته، وفيه مبحثين وهما: المبحث الأول: التعريف بالمؤلف، والمبحث الثاني: التعريف بالمخطوط، وأما القسم الثاني هو: القسم التحقيقي، ثم المصادر.

القسم الأول: الدراسي:

المبحث الأول: دراسة في ترجمة المؤلف، ومكانته العلمية.

المطلب الأول: نبذة مختصرة للتعريف بالمؤلف:

أولاً: اسمه ونسبه ونسبته ولقبه:

اسمه: اتفقت جميع المصادر أن اسمه: أحمد⁽¹⁾،

(1) يُنظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام، ملا خسرو،

من مؤلفاته: عناية القاضي على تفسير البيضاوي،
ونسيم الرياض شرح شفا عياض، وشرح درة
الغواص للحريري، توفي سنة (1069هـ)⁽⁴⁾.

2- محمد بن أحمد الخطيب الشوبري الشافعي
المصري، شمس الدين، الإمام المتقن الثبت الحجة،
شيخ الشافعية في وقته، ورأس أهل التحقيق
والتدريس والافتاء في جامع الأزهر، وكان فقيهاً
إليه النهاية، ثاقب الفهم، دقيق النظر، مثبتاً في
النقل، أخذ عن الشمس الرملي وأبي النجاسالم
السنهوري وإبراهيم العلقمي والشيخ منصور
الطبلاوي وغيرهم، من مؤلفاته: حاشية المنهج،
وحاشية على شرح الأربعين لابن حجر، توفي سنة
(1069هـ)⁽⁵⁾.

3- حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري
أبو الإخلاص، كان من أعيان الفقهاء، وفضلاء
عصره، أحسن المتأخرين ملكة في الفقه، وأعرفهم
بنصوصه وقواعده، وأنداهم قلماً في التحرير
والتصنيف، وكان المعول عليه في الفتاوى في عصره،
أخذ عن عبد الله النحريري والعلامة محمد المحبي
والشيخ علي بن غانم المقدسي، وانتفع به خلق
كثير وأخذوا عنه منهم: العلامة أحمد العجمي
والسيد أحمد الحموي، والعلامة إسماعيل النابلسي،
وهو صاحب التحريرات الفاتحة والكتب النفيسة،
وأجلها: حاشية الدرر والغرر، وشرح منظومة ابن

(4) يُنظر: خلاصة الأثر، المحبي: 343-331/1، هدية
العارفين، البغدادي: 160/5، طرب الأمثال، اللكنوي،
ص 430-429، الأعلام، الزركلي: 227/1.

(5) يُنظر: خلاصة الأثر، المحبي: 343/1، غمز عيون
البصائر في شرح الأشباه والنظائر، الحموي، أحمد
بن محمد مكّي الحسيني (ت: 1098هـ)، دار الكتب
العلمية، ط1، (بيروت، 1405هـ/1985م): 1/13.

لقبه: لُقّب: بشهاب الدين⁽¹⁾.

ثانياً: وظائفه ووفاته:

وظائفه: درس بالمدرسة السليمانية والحسنية
بمصر القاهرة⁽²⁾.

وفاته: اتفقت كُتب التراجم على وفاته سنة
(1098هـ/1687م)⁽³⁾.

المطلب الثاني: مكانته العلمية:

شيوخه وتلامذته:

أولاً: شيوخه: لا شك أنه كان للمترجم شيوخ
كثير أخذ منهم هذا العلم الوفير الذي تركه لمن
جاء بعده، ولكن شُح ما بين أيدينا من المصادر
التي ترجمت له يجعلنا لا نوفيه حقّه، وهم:

1- أحمد بن محمد بن عمر الحفّاجي المِصري
الحنفي، شهاب الدين، كان في عصره بدر سماء
العلم ونير أفق النثر والنظم، رأس المؤلفين،
ورئيس المصنفين، سارت ذكره سير المثل، أخذ
العلم عن شيخ الإسلام محمد الرملي وشافعي
زمانه الشيخ نور الدين علي الزياتي وخاتمة الحفاظ
والمحققين والمحدثين إبراهيم العلقمي وغيرهم،
أخذ عنه جماعة مشتهرة منهم السيد أحمد الحموي،

الأثر، المحبي: 343/1.

(1) يُنظر، هدية العارفين، البغدادي: 165/1، معجم
المؤلفين، كحالة: 259/1.

(2) يُنظر: هدية العارفين، البغدادي: 164/1، معجم
المؤلفين، كحالة: 259/1.

(3) يُنظر: إيضاح المكنون، البغدادي، إسماعيل بن محمد
أمين بن مير سليم الباباني (ت: 1399هـ)، عنى
بتصحيحه وطبعه: محمد شرف الدين بالتقايا، دار إحياء
التراث العربي، ب. ط، (بيروت، ب. ت): 14/3، وهدية
العارفين: 164/1، الأعلام، الزركلي، خير الدين بن
محمود بن محمد بن علي الدمشقي (ت: 1396هـ)، دار
العلم للملايين، ط15، (بيروت، 1423هـ/2002م):
1/239، معجم المؤلفين، كحالة: 93/2.

المعاني، توفي سنة (1106هـ)⁽⁵⁾، وقد تكرر ذكره مرات عديدة في أواخر الرسائل المذكورة في مجموع رقم (3796).

ثالثاً: مؤلفاته⁽⁶⁾: ألف الكثير من المؤلفات منها: تحاف الأذكياء بتحقيق عصمة الانبياء، واتحاف ارباب الدراية بفتح الهداية، وتحفة الاكياس في تفسير إنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ، وتذهيب الصحيفة بنصرة الإمام أبي حنيفة، وتلقيح الفكر شرح منظومة، والدر النفيس في بيان نسب الإمام محمد بن إدريس، والنفحات المسكية في صناعة الفروسية، ونسيم الروضة العطرة في تحقيق إن المعرفة لا تدخل تحت النكرة.

المبحث الثاني: التعريف بالمخطوطة:

أولاً: وصف نُسخ المخطوطة:

1. مصدر المخطوطة مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض ضمن مجموع رقم الحفظ (598)، وعدد اللوحات (4) بخط المؤلف في أواخر ربيع الأول من شهور سنة 1096هـ، وعدد الأسطر (25) سطر، وعدد الكلمات في السطر الواحد ما بين (7) إلى (9) كلمة.

2. مصدر المخطوطة مكتبة برتاف باشا ضمن مجموع رقم الحفظ (624)، وعدد اللوحات (3) بدون ناسخ، وبدون تاريخ نسخ، وعدد الأسطر (25) سطر، وعدد الكلمات في السطر الواحد ما بين (9) إلى (11) كلمة.

ثانياً: منهجنا في التحقيق:

1- قُمت بنسخ المخطوطة حسب الطريقة

(5) يُنظر: هدية العارفين، البغدادي: 1/354.

(6) يُنظر: هدية العارفين، البغدادي: 1/164-165؛

الأعلام، الزركلي: 1/239، معجم المؤلفين، كحالة:

وهبان، وله رسائل عديدة، توفي سنة (1069هـ)⁽¹⁾.
4- يحيى بن عمر العلابي الرومي، الشهير بمُنقاري زاده، شيخ الإسلام، أخذ العلم عن أكابر علماء الروم منهم: شيخ الإسلام عبد الرحيم المفتي، علامة العلماء الأعلام، صاحب التقرير والتحرير الراقي، وحضر أكابر علماء مصر دروسه، وأذعنوا له بالتحقيق الذي ليس له فيه مساوٍ، ومدحه فضلاًؤها بالأشعار الرائقة، وخلدوا مآثره في صحف محامدهم الفائقة، من مؤلفاته: الاتباع في مسألة الاستماع، وحاشية على أنوار التنزيل، ورسالة الاتباع في مسألة الاستماع⁽²⁾، وذكر ابن عابدين⁽³⁾ أنه من شيوخ الحموي.

وذكر المترجم في غمز عيون⁽⁴⁾ أنه من شيوخه: فقال: أخبرني أستاذي شيخ الإسلام يحيى أفندي الشهير بالمنقاري أن السلاطين الآن يأمرون قضاتهم في جميع ولايتهم أن لا يسمعوا دعوى بعد مضي خمس عشرة سنة سوى الوقف والإرث، توفي سنة ثمان وثمانين وألف هجري.

ثانياً: تلاميذه: لم أقف إلا على واحد ممن تتلمذ على يديه، وهو خليل بن جعفر الحنفي، من مؤلفاته: المقصد التام في معرفة أحكام الحمام، والموارد الصافي بشرح الكافي لشهاب القناوي في

(1) يُنظر: خلاصة الأثر، المحبي، ج2، ص38؛ طرب الأمائل، اللكنوي، ص449-466؛ هدية العارفين، البغدادي: 5/297؛ الأعلام، الزركلي: 1/208.

(2) يُنظر: إيضاح المكنون، البغدادي: 1/142؛ هدية العارفين، البغدادي: 2/533؛ الأعلام، الزركلي: 9/202، معجم المؤلفين، كحالة: 4/108، خلاصة الأثر، المحبي: 4/477.


(3) يُنظر: رد المحتار: 1/546.

(4) يُنظر: غمز عيون البصائر، الحموي: 2/338، رد

- الحديث ثابتاً الهمزة مثل كلمة (رؤية) بدلاً من (روية)، وإثبات الرمز (أيضاً) بدلاً من (أيض).
2- رتبت النص حسب الطريقة العلمية المتبعة ووضعت علامات الترقيم والتنقيط.
3- عرفت بالأعلام المهمة التي وردت في المخطوطة، وأما الأعلام المشهورة لم أعرفها تحت قاعدة: (المعرف لا يعرف).
4- عرفت بالكلمات الغريبة، والمصطلحات الفقهية.
5- وثقت النصوص من مصادرها الأصلية.

ثالثاً: صور من نسخ المخطوطة:


لوحة العنوان من نسخة - أ -




اللوحة الأولى من نسخة - أ -



اللوحة الأخيرة من نسخة - أ -



اللوحة الأولى من نسخة - ب -



اللوحة الأخيرة من نسخة - ب -



رمضان بمصر يوم الأربعاء ولم يصوموا يوم الثلاثاء لعدم رؤية الهلال ليلته مع كون السماء مصححة ثم في يوم الأربعاء التاسع والعشرين من الشهر المذكور ادعى أفراد من الناس رؤية هلال رمضان ليلة الثلاثاء وإن يوم الأربعاء يوفي الثلاثين، وإن العيد يكون يوم الخميس، ثم رفعت هذه القضية إلى الحضرة العلية حضرة سيد الوزراء حقاً، المؤيد من السماء صدقاً، الذي لم يزل حق العلم منجساً حتى قضاه، وزمام الأدب مضاعاً حتى رعاه، ومواطن العلم مجهولة حتى دل عليها بسعيه، ومعالم الدين مطموسة حتى أرشد إليها برأيه، فقد أعز العلم بعد الذلة، وأنسه بعد الوحشة، وأطمع أهله بعد اليأس، وأغناهم بعد الحاجة إلى الناس، وأفاض في الرعية عدله، وأنالهم بره وفضله، وأراهم بما أوتيه من البسطة في العلم والجسم زيناً، فلم يقل أحد منهم أني يكون له الملك علينا، الوزير العادل، والشجاع الباسل من [أ/ 93] شيد⁽⁴⁾ قواعد الدين بعد أن كادت تنهدم، واستبقى حشاشة الكرم حين أرادت أن تنعدم، ورفع رايات المعالي أو أن ناهزت الانتكاس، وجدد معالم الديار المصرية وقد اذنت بالأندراس، الوزير المعظم، والدستور المشير المفخم، ثالث العمرين عدلاً وجاشاً، الوزير إبراهيم باشا خلد الله دولته، وأيد صولته فلم يلتفت لدعواهم، وتركهم وهواهم جرياً على جاري عادته من التثب في الأمور، والتدبر فيما فيه مصلحة الجمهور، وبرز أمره الشريف المطاع، الواجب الاتباع، بصوم يوم الخميس حيث لم يرَ الهلال ليلته تماماً للعدة، وطلب مني بيان وجه صحة ما أمر به بصريح المنقول من كتب أئمتنا الفحول.

القسم الثاني: النص المحقق:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي رفع عنا الأصر والبأس، وجعل الأهلة مواقيت للناس، ليهتدى بها أولوا⁽¹⁾ الألباب، ويعلموا عدد السنين والحساب، والصلاة والسلام على ذرة صدفة الطين، وغرة جبين الدين، محمد النابغ من ضيضىء المجد، وارومته، القائل فيما صح عنه: (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته)⁽²⁾، وعلى آله والأصحاب، المتمسكين من عرى الشريعة بأقوى الأسباب.

وبعد:

فلما كانت سنة ثلاث وثمانين بعد الألف من الهجرة النبوية، والرحلة المصطفوية صام⁽³⁾ الناس

(1) في نسخة ب (أولو).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب الصوم - باب قول النبي ﷺ: (إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا): 2/674، رقم الحديث (1810).

(3) الصوم في اللغة: هو الكف والإمساك يقال صامت الشمس في كبد السماء أي قامت في وسط السماء ممسكة عن الجري في مرأى العين. يُنظر: طلبه الطلبة، لنجم الدين النسفي، أبو حفص عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (ت: 537هـ)، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، ب. ط، 1311هـ: ص 21.

والصوم في الشرع: عبارة عن إمساك مخصوص، وهو الإمساك عن المفطرات الثلاث بصفة مخصوصة، وهو قصد التقرب من شخص مخصوص وهو المسلم، بصفة مخصوصة وهي الطهارة عن الحيض والنفساس في زمان مخصوص، وهو بياض النهار من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس، وهو فريضة محكمة يكفر جاحدها ويفسق تاركها. يُنظر: الاختيار لتعليل المختار، مجد الدين أبو الفضل عبد الله بن محمود بن مودود الموصلية (ت: 683هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة،

السما كانت مصححة ليلة الثلاثاء لا علة بها، وإذا كان كذلك لا يقبل خبر الاثنين ولا الثلاثاء بل لا بد من جمع عظيم يؤمن تواطئهم على الكذب.

قال عالم الثقلين ومحقق الأصولين الإمام عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي⁽⁵⁾: وقبل بعلة خبر عدل ولوقنا أو انشى لرمضان وحريين أو حر [ب/ 93] وحرتين للفطر وإلا فجمع عظيم لهما يعني أن لم يكن بالسما علة تمنع رؤية الهلال فلا بد من جمع عظيم لقبول الأخبار برؤية الهلال انتهى.

ومنه يعلم وجه ما في جامع الفتاوى وهنا فروع تناسب المقام لا بأس بإيرادها تمييزاً للمرام:

منها: لو صاموا ثمانية وعشرين يوماً بلا رؤية، ثم رأوا هلال الفطر أن أكملوا عدة شعبان ثلاثين وقد كانوا رأوا هلال شعبان قضوا يوماً؛ لأنه علم أن رمضان انتقص بيوم بيقين، وهذا قد يكون وإن صاموا تسعاً وعشرين لا قضاء عليهم أصلاً، فإن كانوا أتموا شعبان في غير رؤية هلال أيضاً قضوا بيومين؛ لأنه لم يعلم أن رمضان انتقص بيوم بيقين يجوز أنهم غلطوا في شعبان بيومين لما عدوا شعبان

(5) عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي: الفقيه حافظ الدين أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، من أهل إيدج (من كور أصبهان) ووفاته فيها سنة (710هـ)، نسبته إلى نسف ببلاد السند، بين جيحون وسمرقند، له مصنفات جليلة، منها: مدارك التنزيل، وكنز الدقائق، والمنار، وكشف الأسرار شرح المنار، والكافي في شرح الوافي. يُنظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، للقرشي، محيي الدين أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله (ت: 775هـ)، مير محمد كتب خانة- كراتشي: 1/270؛ تاج التراجم في طبقات الحنفية، لابن قطلوبغا، زين الدين أبو العدل قاسم بن قطلوبغا السوداني (ت: 879هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، ط1، 1413هـ-1992م: 175/174.

فأقول وبالله التوفيق، وبيده الهداية الى سواء الطريق قد وقع نظير هذه الحادثة ببخارى⁽¹⁾ سنة احدى وسبعين على ما ذكره الإمام محمد بن ناصر الدين البزازی الكردي⁽²⁾ في كتابه في كتابه جامع الفتاوى حيث قال: وقعت حادثة في بخارى سنة احدى وسبعين أن الناس صاموا يوم الأربعاء في اثنان أو ثلاثة يوم الأربعاء التاسع والعشرين وأخبروا أنهم رأوا ليلة الثلاثاء وهذا الأربعاء يوفي الثلاثين اتفقت الأجوبة أنه إن كان في بالسما علة يعني ليلة الثلاثاء عيدوا يوم الخميس وإلا لا⁽³⁾ انتهى⁽⁴⁾.

قلت: هذا نص صريح في صحة ما أمر به حفظه الله جوباه وكتب اعده من اتمام العدة فإن

(1) بخارى: مدينة كبيرة عامرة من بلاد ما وراء النهر، ومقر ملك الشرق. وهي مكان رطب ذات فواكه كثيرة ومياه جارية. أهلها رماة وغزاة. ترتفع منها السط والمصلبات وثياب من الصوف تستحسن، والشورة التي تحمل إلى الآفاق، ومساحة بخارى اثنا عشر فرسخاً في اثني عشر فرسخاً، يحيط بها بأسرها سور، وبها قلعة ورباطات، وفي داخل هذا السور قرى. يُنظر: حدود العالم من المشرق إلى المغرب، مجهول (ت: بعد 372هـ)، محقق ومترجم الكتاب (عن الفارسية): السيد يوسف الهادي، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، 1423هـ، ص126.

(2) محمد بن ناصر الدين البزازی الكردي: الفقيه محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف الكردي البريقيني الخوارزمي الشهير بالبزازی، أصله من (كردر) بجهات خوارزم. تنقل في بلاد القرم والبلغار وحج، واشتهر، توفي سنة (827هـ)، من كتبه: الجامع الوجيز، والمناقب الكرديية في سيرة الإمام أبي حنيفة، ومختصر في بيان تعريفات الأحكام، وآداب القضاء. يُنظر: الأعلام، للزركلي: 7/45.

(3) يُنظر: الفتاوى البزازیية، دار الفكر - بيروت: 95-94/4.

(4) سقطت من (أ).

الخلواني⁽⁴⁾ وقال: برؤية أهل المغرب يلزم الصوم على أهل المشرق كذا في الفتاوى البزازية⁽⁵⁾.
ومنها: ما في التجنيس اشتبه يعني الهلال فشهد أن قاضي بلد كذا قضى بثبوتة بالشهود لا يظهر ذلك في حق مصر آخر ويظهر في حق قرأه انتهى.
قلت: هذا مبني على خلاف ظاهر الرواية.
ومنها: ما في الحاوي أهل بلدة رأوا الهلال في ليلة الثلاثاء وأخرى في ليلة الأربعاء فلكل ما رأوا قال ابن عباس رضي الله عنهما فيه: لهم ما لهم ولنا ما لنا انتهى.

قلت: هو مبني أيضاً على خلاف ظاهر الرواية.
ومنها: لو شهدوا بأنهم رأوا⁽⁶⁾ هلاله في بلدة كذا في ليلة غداً الحادي والثلاثون ولم ير الهلال فيها ولا علة في السماء تركوا التراويح وعيدوا في غداً.

ومنها: لو شهدوا على أن قاضي بلد كذا قضى برؤية الهلال في ليلة كذا ولم ير أهل هذه البلدة قضى القاضي بشهادتهم.
ومنها: لو شهدوا أن هذا اليوم يوم الثلاثاء، وقد صام الناس تسعاً وعشرين يوماً، وزعموا أنهم رأوا الهلال بيوم قبل صومهم إن كانوا جاءوا من بعيد يقبل، ويعيدوا إن كانوا في المصر لا لأنهم

ثلاثين يوماً من غير رؤية هلال شعبان.
ومنها: أن لو أهل بلدة صاموا للرؤية ثلاثين يوماً، وأهل بلدة صاموا تسعة وعشرين يوماً للرؤية، فعلم من صام تسعاً وعشرين يوماً بذلك فعليهم قضاء يوم إلا أن الذين صاموا ثلاثين يوماً رأوا هلال رمضان قبلهم بليلة والعمل بقول من رأى لا بقول من لم ير، وهذا إذا كان بين البلدين تفاوت بحيث لا تختلف المواضع فإن كان تختلف لا يلزم أهل أحد من البلدين حكم الآخر كذا في الفتاوى الولولجية⁽¹⁾.

قلت: وهو مبني على القول باعتبار اختلاف المطالع وهو خلاف ظاهر الرواية من عدم اعتبار المطالع كما سيأتي.

ومنها: إذا شهد واحد على هلال رمضان فصاموا ثلاثين يوماً فلم يروا هلال شوال لا يفطرون حتى يصوموا يوماً آخر؛ لأن الرضائية في حق ثبوت الفطر عند كمال العدة لم تثبت بهذه الشهادة، ولو صاموا بشهادة الشاهدين أفطروا عند كمال العدة؛ لأن الرضائية ثابتة [أ/ 94] مطلقاً⁽²⁾.
ومنها: صام أهل مصر ثلاثين بالرؤية، ومصر آخر تسعاً وعشرين بالرؤية قضوا يوماً في ظاهر الرواية، وبه افتي الفقيه أبو الليث⁽³⁾، والإمام

للقرشي: 2/196؛ تاج التراجم في طبقات الحنفية، لابن قطلوبغا: 2/118.
(4) الخلواني: الفقيه شمس الأئمة أبو محمد عبد العزيز بن أحمد بن نصر بن صالح الخلواني البخاري، نسبتة إلى عمل الحلواء، كان إمام أهل الرأي في وقته ببخارى، من كتبه: المبسوط في الفقه، والنوادر في الفروع، والفتاوى، وشرح أدب القاضي لأبي يوسف. توفي في كش ودفن في بخارى سنة (448هـ). يُنظر: الجواهر المضية، للقرشي: 1/318؛ التاج التراجم، لابن قطلوبغا: 1/189.
(5) يُنظر: الفتاوى البزازية: 4/95.
(6) في نسخة ب (رأوا).

(1) يُنظر: الفتاوى الولولجية، أبي الفتح ظهير الدين عبد الرشيد بن أبي حنيفة ابن عبدالرزاق الولولجي (ت: 540هـ)، تحقيق: مقداد بن موسى قريوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1424هـ - 2003م: 1/236.
(2) يُنظر: الفتاوى الولولجية: 1/236.
(3) أبو الليث: الإمام أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، من أئمة الحنفية، من الزهاد المتصوفين، تفقه على الفقيه أبو جعفر الهندواني، توفي سنة (373هـ)، له تصانيف عديدة، منها: تفسير القرآن، وخزانة الفقه، وعيون المسائل، والنوازل من الفتاوى. يُنظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية،

الليلة والسماء مصححة لا يباح الفطر غدأً ولا تترك التراويح في هذه الليلة؛ لأن هذه الجماعة لم يشهدوا بالرؤية ولا على شهادة غيرهم وإنما حكوا رؤية غيرهم. قال الإمام النسفي رحمه الله هذا جوابي⁽⁵⁾ وقد صارت المسئلة واقعة بسمرقند⁽⁶⁾ كذا في خلاصة الفتاوى⁽⁷⁾.

ومنها: إذا رأوا⁽⁸⁾ الهلال نهراً قبل الزوال أو بعده لا يصام به ولا يفطر وهو من الليلة المستقبلة هو المختار، فلو رأى هلال شوال في آخر يوم من شهر رمضان بالنهار قبل الزوال أو بعده فظن أن مدة الصوم قد انتهت فأفطر عمداً ينبغي أن لا تجب الكفارة.

ومنها: شهر رمضان إذا جاء يوم الخميس، ويوم عرفة جاء يوم الخميس أيضاً كان ذلك اليوم يوم عرفة لا يوم الأضحى حتى لا تجوز التضحية في هذا

(5) في نسخة ب (حوالي).

(6) سمرقند: بفتحتين: بلد معروف مشهور، قيل: إنه من بناء ذي القرنين. بما وراء النهر. وهو قصبه الصغد، على جنوبي وادي الصغد، مرتفعة عليه، وبالطبيعة من أرض كسكر قرية سمرقند أيضاً، وسمرقند تلك مدينة عظيمة يقال إن لها اثني عشر باباً، بين كل بابين فرسخ، وهى من حديد، وداخلها مدينة أخرى لها أربعة أبواب، وفيها نهر ماء يجرى في رصاص؛ لأن وجه النهر رصاص كله، وأخبارها تطول. يُنظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي (ت: 626هـ)، دار صادر، بيروت، ط2، 1995م: 3/246؛ مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، لابن عبد الحق، صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي (ت: 739هـ)، دار الجليل، بيروت، ط1، 1412هـ: 2/736.

(7) يُنظر: كتاب الصوم من الخلاصة للشيخ طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري، ص136.

(8) في نسخة ب (رأوا).

الحسبة.

ومنها: الواحد إذا رأى هلال الفطر فردّ القاضي شهادته والحاكم إذا رأى بنفسه ماذا يفعل؟ قال ابن سلمة⁽¹⁾: لا ينوي بل يمكسك⁽²⁾.

وقيل: إن أيقن أكل سرأ⁽³⁾.

وقيل: الحاكم له أن يفطر جهراً.

وعن الإمام أنه لا يفطر⁽⁴⁾.

وإذا أفطر قضي ولا كفارة عليه بلا خلاف، وليس للحاكم أن يخرج إلى العيد برؤيته وحده لكنه لو هلال رمضان يصوم وحده، ولا يأمر به الناس.

ومنها: أهل بلدة رأوا هلال [ب/94] رمضان فصاموا تسعة وعشرين يوماً فشهد جماعة في اليوم

التاسع والعشرين أن أهل بلد كذا رأوا هلال رمضان في ليلة كذا قبلكم بيوم فصاموا وهذا اليوم يوم الثلاثين من رمضان فلم يروا الهلال في تلك

(1) محمد بن سلمة: الفقيه أبو عبد الله محمد بن سلمة، تفقه على أبي سليمان الجوزجاني تفقه عليه أبو بكر محمد بن أحمد الإسكاف مات سنة (278هـ)، ذكره الخاصي ونسبه في القنية إلى بلخ، وتفقه أيضاً على شداد بن حكيم، روى عن زفر قال يعقوب أفقه من قال وهو شيخ أحمد بن أبي عمران أستاذ الطحاوي. يُنظر: الجواهر المضوية، للقرشي: 2/56.

(2) يُنظر: كتاب الصوم من الخلاصة للشيخ طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري (ت: 542هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتورة سمية عبد الوهاب شعبان، مجلة العلوم الإسلامية، الجامعة العراقية، المجلد 1، العدد 5، سنة 2012م: ص135.

(3) يُنظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني، لابن مازة، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز البخاري (ت: 616هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1424هـ-2004م: 2/379.

(4) يُنظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني، لابن مازة:

اليوم كذا في الخلاصة⁽¹⁾.

ليلة السبت ثاني شهر شوال والمشكاة قد برد قلبها المحرور، وفرغ لسانها من تلاوة سورة النور، وقد نعى الديك فقيد الظلام، ورد على الصبح [ب/ 95] القادم السلام.

انتهى كتابتها في مجلس واحد في أواخر ربيع الأول من شهور سنة 1096 هـ والخير يكون والأمر يهون إن شاء الله تعالى وهو حسبي وكفى وإليه المرجع والمآب⁽⁴⁾. [أ/ 96]

المصادر والمراجع:

1. الاختيار لتعليق المختار، مجد الدين أبو الفضل عبد الله بن محمود بن مودود الموصل (ت: 683 هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة، مطبعة الحلبي - القاهرة، 1356 هـ - 1937 م.
2. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي الدمشقي (ت: 1396 هـ)، دار العلم للملايين، ط 15، (بيروت، 1423 هـ / 2002 م).
3. إيضاح المكنون، البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني (ت: 1399 هـ)، عنى بتصحيحه وطبعه: محمد شرف الدين بالتقاي، دار إحياء التراث العربي، ب. ط، (بيروت، ب. ت).
4. تاج التراجم في طبقات الحنفية، لابن قطلوبغا، زين الدين أبو العدل قاسم بن قطلوبغا السوداني (ت: 879 هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، ط 1، 1413 هـ - 1992 م.

وفي جامع الفتاوى: شهر رمضان جاء يوم الخميس لا يضحى يوم الخميس ما لم يتحقق أنه يوم النحر. وما نقل عن أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب كرم الله وجهه العزيز وأرضاه: أن أول الصوم يوم النحر ليس بتشريع بل أخبار عن اتفاقي في هذه السنة. وكذا ما هو الرابع من رجب لا يلزم أن يكون غرة رمضان بل قد يتفق، انتهى. ولنختم هذه المجلة السنوية بقاعدة يعرف بها يوم عرفة وأول رمضان جربت فلم تحط وجدت في ذخائر الملك الكامل بخطه وهي [أ/ 95] المحرم خامسه الوقفة سادسه أول رمضان، صفر ثالته الوقفة رابعه أول رمضان، ربيع الأول ثانيه الوقفة ثالته أول رمضان، ربيع الثاني سابعه الوقفة ثامنه أول رمضان، جمادي الأول خامسها الوقفة سادسها رمضان، جمادي الثاني ثالها الوقفة رابعها رمضان، رجب ثالته الوقفة ثامنه رمضان، شعبان أوله الوقفة ثانيه رمضان، رمضان سابعه الوقفة ثامنه أول رمضان، شوال خامسه الوقفة سادسه رمضان، [ذي]⁽²⁾ القعدة رابعه الوقفة خامسه رمضان، [ذي]⁽³⁾ الحججة تاسعه الوقفة عاشره رمضان، وقد آن للقلم أن يخلع من بروده ويرفع رأسه من ركوعه وسجوده، والحمد لله على الدوام، وعلى نبيه محمد أفضل الصلاة والسلام، وعلى آله وأصحابه الكرام، ما همي الغمام ونفح البشام، قد برزت هذه المجلة من العدم إلى الوجود، بعون الله المحمود، بعد تنقلت أطوارها في مشيمة الأنظار، وتكامل ميلادها في مطارح الأفكار في الساعة الأخيرة من

(4) انتهى كتابتها في مجلس واحد في أواخر ربيع الأول من شهور سنة 1096 هـ والخير يكون والأمر يهون إن شاء الله تعالى وهو حسبي وكفى وإليه المرجع والمآب) سقطت من نسخة ب.

(1) يُنظر: كتاب الصوم من الخلاصة للشيخ طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري: ص 138.
(2) ما بين المعقوفتين زيادة من نسخة ب.
(3) ما بين المعقوفتين زيادة من نسخة ب.

5. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، 1422 هـ
6. المضية في طبقات الحنفية عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت: 775 هـ): مير محمد كتب خانة - كراتشي.
7. تاج التراجم في طبقات الحنفية زين الدين أبو العدل قاسم بن قطلوبغا السوداني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني) الجمالي الحنفي (ت: 879 هـ) المحقق: محمد خير رمضان يوسف: دار القلم، دمشق الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1992 م.
8. حدود العالم من المشرق إلى المغرب، مجهول (ت: بعد 372 هـ)، محقق و مترجم الكتاب (عن الفارسية): السيد يوسف الهادي، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، 1423 هـ.
9. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحببي، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين الحموي (ت: 1111 هـ)، دار صادر، ب. ط، (بيروت، ب. ت).
10. درر الحكام شرح غرر الأحكام، ملا خسرو، محمد بن فرامرز بن علي (ت: 885 هـ)، دار إحياء الكتب العربية، ب. ط، (ب. ت).
11. رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي (ت: 1252 هـ)، دار الفكر، ط2، (بيروت، 1412 هـ / 1992 م).
12. طرب الأمثال بتراجم الأفاضل، اللكنوي، محمد عبد الحي الهندي (1304 هـ)، اعتنى به: أحمد الزعبي، دار الأرقم، ط1، (بيروت، 1418 هـ / 1998 م).
13. طلبة الطلبة، لنجم الدين النسفي، أبو حفص عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص حفص، نجم الدين النسفي (ت: 537 هـ)، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، ب. ط، 1311 هـ.
14. العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية، دار المعرفة، ب. ط، (ب. ت).
15. غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، الحموي، أحمد بن محمد مكّي الحسيني (ت: 1098 هـ)، دار الكتب العلمية، ط1، (بيروت، 1405 هـ / 1985 م).
16. الفتاوى البزازية، دار الفكر - بيروت.
17. الفتاوى الولوالجية، أبي الفتح ظهير الدين عبد الرشيد بن أبي حنيفة ابن عبدالرزاق الولوالجي (ت: 540 هـ)، تحقيق: مقداد بن موسى قريوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1424 هـ - 2003 م.
18. كتاب الصوم من الخلاصة للشيخ طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري (ت: 542 هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتورة سمية عبد الوهاب شعبان، مجلة العلوم الإسلامية، الجامعة العراقية، المجلد 1، العدد 5، سنة 2012 م.
19. المبسوط في الفقه، والنوادر في الفروع، والفتاوى، وشرح أدب القاضي لأبي يوسف. توفي في كش ودفن في بخارى سنة (448 هـ).
20. المحيط البرهاني في الفقه النعماني، لابن مازة، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد

- العزیز البخاری (ت: 616هـ)، تحقیق: عبد
الکریم سامی الجنیدی، دار الکتب العلمیة،
بیروت، ط1، 1424هـ - 2004م.
21. مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع،
لابن عبد الحق، صفیّ الدین عبد المؤمن بن
عبد الحق، ابن شمائل القطیعی (ت: 739هـ)،
دار الجیل، بیروت، ط1، 1412هـ.
22. مضية في طبقات الحنفية، للقرشي، محيي الدين
أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله (ت:
775هـ)، میر محمد کتب خانہ - کراتشي.
23. معجم البلدان، لياقوت الحموي، شهاب الدين
أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي (ت:
626هـ)، دار صادر، بیروت، ط2، 1995م.
24. معجم المؤلفين، كحالة، عمر بن رضا بن
محمد راغب (ت: 1408هـ)، مكتبة المثنى، ب.
ط، (بیروت، ب. ت).
25. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين،
البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم
الباباني (ت: 1399هـ)، وكالة المعارف الجليلية،
ب. ط، (استانبول، 1370هـ / 1951م).